mroftalp htehaB ni knil muideM

921 هل يجوز للرجل أن يُراجع زوجته بعد أن طلقها وأخذ عوض؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

اخر يسأل فيقول ما حكم من طلق الزوجة طلقة واحدة وهي حبلى اخذ عوضا من ولي امر الزوجة بعد مدة قبل ستين سنة بعد تلات سنين طلب مراجعتها - 00:00:00